

قرارات

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار وزاري رقم ٤٢١ لسنة ٢٠١٤

بتاريخ ٢٠١٤/٧/١٢

بشأن اعتماد تعديل تخطيط وتقسيم مساحة ١٥,٤٦٥ فدان

ضمن قطعة الأرض رقم (٤٦)

المخصصة للنقاية العامة للتجاريين بمنطقة حدائق أكتوبر بمدينة ٦ أكتوبر

لإقامة مشروع سكني (بنسبة «٥٠٪» إسكان قومى و«٥٠٪» إسكان حر)

والصادر لها القرار الوزاري رقم ٥٣٧ لسنة ٢٠١٠

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

ورئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ في شأن إنشاء المجتمعات العمرانية الجديدة؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة

المجتمعات العمرانية الجديدة؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٤ بتشكيل مجلس الوزراء؛

وعلى القرار الوزاري رقم (٢٣٢) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القواعد

والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات العمرانية الجديدة

طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية؛

وعلى كتاب السيد المهندس رئيس الجهاز التنفيذي للمشروع القومي للإسكان رقم (٢٨٣١)

بتاريخ ٢٠٠٨/٦/٥ بالموافقة على حجز قطعة أرض بمساحة ٦٠ فداناً بمدينة ٦ أكتوبر

للساقة النقابة العامة للتجاريين لبناء وحدات سكنية بمساحة ٦٣م^٢ على نسبة (٥٪)

من المساحة المبنية وليس من عدد الوحدات ضمن المشروع القومي للإسكان والـ (٥٪)

الأخرى إسكان حر؛

وعلى محضر الاستلام بتاريخ ٢٠٠٨/٤/٢٠٠٨ لمساحة ١٥ فدانًا ضمن مسطح أكبر ٦٠ فدانًا جزءاً من القطعة رقم (٤٦) بمنطقة حدائق أكتوبر بمدينة ٦ أكتوبر :

وعلى عقد البيع الابتدائي المبرم بتاريخ ٢٠٠٨/١٢/١٦ بين الهيئة والنقابة العامة للتجاريين المتضمن بيع مساحة ١٥ فدانًا فقط جزءاً من قطعة الأرض رقم (٤٦)، وواعداً بالبيع باقى المساحة على مراحل ، لإقامة مشروع إسكان قومى بنسبة (٥٠٪) من المساحة لبناء وحدات الإسكان القومى و(٥٠٪) من المساحة لبناء وحدات إسكان حر بالمنطقة المحصورة بين طريقى الفيوم والواحات بمدينة ٦ أكتوبر :

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة بالجلسة رقم (٣٦) بتاريخ ٢٠٠٩/١٠/١٤ بالموافقة على أن تكون المعاملة المالية لزيادة نسبة الإسكان الحر للنقابة العامة للتجاريين والمخصص لها أراضٍ ضمن المشروع القومى للإسكان بمدينة ٦ أكتوبر لتكون مثل معاملة الجمعيات التعاونية وهو نفس المبدأ المطبق على باقى النقابات :

وعلى ملحق عقد البيع الابتدائي المبرم بتاريخ ٢٠١٠/١/١٩ بين الهيئة ونقابة التجاريين بشأن تعديل البند الثالث من ملحق العقد المبرم مع النقابة بتاريخ ٢٠٠٩/٩/٢٨ :

وعلى كتاب السيد المهندس رئيس الجهاز التنفيذي للمشروع القومى للإسكان المؤرخ ٢٠١٠/٧/٨ بالالتزام بنسبة (٥٠٪) إسكان قومى ، (٥٠٪) إسكان حر طبقاً لموافقة السلطة المختصة في ٢٠٠٨/٦/٤ :

وعلى القرار الوزارى رقم (٥٣٧) بتاريخ ٢٠١٠/١١/١ باعتماد تخطيط وتقسيم الجزء الذى تم التعاقد عليه بالبيع لنقابة التجاريين بمساحة ١٥ . . . ٩ فدان ، أي ما يعادل ٤٠٤٢ م٢ ، وذلك لإقامة مشروع سكنى (بنسبة «٥٠٪» إسكان قومى و«٥٠٪» إسكان حر) على قطعة الأرض رقم (٤٦) بالمنطقة المحصورة بين طريقى الفيوم والواحات بمدينة ٦ أكتوبر ببراءة أن هذا المسطح ضمن مسطح أكبر مساحته ٦٠٩٠ فدان :

وعلى موافقة مجلس الوزراء بالجلسة رقم (٢٧) بتاريخ ٢٠١١/٩/١٤ على مقترنات مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة بضوابط استمرار التعامل على أراضي المشروع القومي للإسكان بدلاً عن سحب الأراضي من الجمعيات والنقابات والشركات مهلة نهائية ٢٤ شهراً تنتهي في ٢٠١٣/٩/٣٠ لاستكمال تنفيذ مشروعاتها وأنه لا يتم تسليم المساحات المتبقية إلا في حدود ما يمكن إقام التنفيذ عليه خلال المهلة المقررة وبما لا يجاوز المائة فدان من المساحة المخصصة إذا كانت تزيد على ذلك :

وعلى الطلب المقدم من النقابة العامة للتجاريين الوارد لقطاع التخطيط والمشروعات برقم (٤٥٠٣) بتاريخ ٢٠١٢/٥/٣٠ بتقديم مخطط معدل للمساحة المسلمة للنقابة لتنفيذ وحدات سكنية لتصبح (٥٠٪) للإسكان الحر ، (٥٠٪) للإسكان القومي وفقاً للتعاقد المبرم مع النقابة :

وعلى كتابى قطاع التخطيط والمشروعات رقمى (٦٠٢٨) بتاريخ ٢٠١٢/٦/٤ ، (٩٥٣١) بتاريخ ٢٠١٢/٨/٩ لجهاز مدينة ٦ أكتوبر للافادة عن موقف أرض المشروع : وعلى موافقة مجلس الوزراء بالجلسة رقم (١١) بتاريخ ٢٠١٢/١١/٢١ على مقترنات مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة بالجلسة رقم (٦٤) في ٢٠١٠/١٠/٢١ بعد المهلة للشركات والنقابات والجمعيات لتنفيذ مشروعات الإسكان القومى ٢٤ شهراً تنتهي في ٢٠١٤/١١/٢١ وإلغاء التخصيص للأراضي التي سيتم تسليمها أو التعاقد عليها حال مرور أكثر من عام على التعاقد دون إثبات الجدية في التنفيذ :

وعلى كتاب السيد المهندس رئيس جهاز مدينة ٦ أكتوبر رقم (١٠٧١٨) بتاريخ ٢٠١٣/٥/١٢ بالموقع الكامل للأرض :

وعلى كتاب إدارة مشروع الإسكان بنقابة التجاريين الوارد لقطاع التخطيط والمشروعات برقم (١١٥٧٧) بتاريخ ٢٠١٣/٩/٢٦ والخاص باستيفاء مستندات تعديل المخطط العام لمساحة ١٥ فداناً التعاقد عليها المرفق به التفويضات الخاصة بالمستشار وممثل المالك وتعهدات النقابة بعدم اعتراض أحد مالكي وحدات المشروع من التعديلات المطلوبة وأنه لم يتم البيع أو التخصيص لأيٍ من الوحدات السكنية بالنماذج المطلوب تعديلها :

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة بالجلسة رقم (٧٢) بتاريخ ٢٠١٤/١/١٩ بالموافقة على مد المدة لجميع الأراضي المخصصة ضمن المشروع القومي للإسكان والتي سبق استلامها والتعاقد عليها طبقاً للموافقة الصادرة في ٢٠١١/٩/٢٤ لتنتهي مدة تنفيذ مشروعاتها جميعاً في ٢٠١٤/١١/٢١ كباقي الجهات التي تعاقدت طبقاً للموافقة الصادرة في ٢٠١٢/١٠/٢١؛ وعلى محضر الاستلام بتاريخ ٢٠١٤/١/٢٢ للمساحة المضافة على محضر الاستلام المؤرخ ٢٠٠٨/٨/٤ بمساحة ٧٠٩٢٥,٧م^٢؛

وعلى البرنامج الزمني لاستكمال المشروع المقدم من النقابة المعتمد بتاريخ ٢٠١٤/٢/٥؛ وعلى كتاب النقابة المحرر في ٢٠١٤/٢/١١ والمرفق به شيك بالمصاريف الإدارية للتعديل؛ وعلى كتاب السيد المهندس نائب رئيس الهيئة لقطاع الشئون العقارية والتجارية رقم (٤٠٤٤) بتاريخ ٢٠١٤/٢/١٨ والمنتهي بتعذر الاستجابة لطلب النقابة استكمال إجراءات التعاقد والاستلام لمساحة ٤٥ فداناً المتبقية وإرجاء سداد الدفعة المقدمة؛ وعلى كتاب السيد المهندس رئيس جهاز مدينة ٦ أكتوبر رقم (٤٤٧١) بتاريخ ٢٠١٤/٢/٢٤ المرفق به لوحات المشروع بعد المراجعة والاعتماد؛

وعلى كتاب السيد المهندس نائب رئيس الهيئة لقطاع الشئون العقارية والتجارية رقم (٥٣٧٧) بتاريخ ٢٠١٤/٣/٢ برسالة السيد المهندس رئيس جهاز مدينة ٦ أكتوبر المنتهي بالاكتفاء بعمل التسوية المالية الخاصة بالمساحة المضافة وقدرها ٧٠٩٢٥,٧م^٢ أقل من (١٠٪) من المساحة الكلية المتعاقد عليها في ضوء قرار مجلس إدارة الهيئة بالجلسة رقم (٦٨) بتاريخ ٢٠١٣/٤/٢٨؛

وعلى كتاب نقابة التجاريين - إدارة مشروع الإسكان الوارد برقم (٤٢٦٠) بتاريخ ٢٠١٤/٣/٤ المرفق به صورة من اجتماع مجلس النقابة بتاريخ ٢٠١٣/٩/١٥ والذي يفيد بالاكتفاء بمساحة ١٥ فداناً فقط؛

وعلى كتاب جهاز مدينة تنمية ٦ أكتوبر المتضمن سداد النقابة للقسط المستحق في ٤٠١٣/٨/٤ وأن القسط التالي يستحق في ٤٠١٤/٨/٤؛

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة بالجلسة رقم (٧٤) بتاريخ ٢٠١٤/٤/٢٢ المتضمن الموافقة على تعديل قرارها الصادر بجلسته رقم (٣٢) بتاريخ ٢٠٠٨/٤/٧ بزيادة نسبة الإسكان الحر لتكون (٧٥٪) ونسبة الإسكان القومي (٢٥٪)، وإلغاء ما يترتب عليه من آثار واستكمال إجراءات التعامل مع النقابة على قطعة الأرض رقم (٤٦) بالمنطقة المحصورة بين طريقى الفيوم والواحات طبقاً لشروط التعاقد المبرم بين الهيئة والنقابة على قطعة الأرض المذكورة بتاريخ ٢٠٠٨/١٢/١٦ بنسبة (٥٠٪) قومي و(٥٠٪) حر فى ضوء كتاب المشروع القومى رقم (٣٣٠٥) بتاريخ ٢٠١٠/٧/٨ والموجه للنقابة والمتضمن اعتراف السيد المستشار القانونى للسيد الوزير على تخصيص نسبة (٧٥٪) إسكان حر للنقابة ، مع اعتبار هذا الملحق لاغياً ولا يعتد به ويتم التعامل طبقاً للعقد الأصلى المؤرخ ٢٠٠٨/١٢/١٦ مع الاكتفاء بمساحة ١٥ فدانًا السابق التعاقد عليها وإلغاء الوعد بالبيع لباقي المساحة :

وعلى موافقة القطاعات المختلفة بالهيئة وإدارة الشئون القانونية على إصدار القرار الوزارى المعروض :

وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات بـهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز مدينة ٦ أكتوبر بعد مراجعة المستندات ورسومات المخطط العام المقدمة من نقابة التجاريين والخاصة بالأرض التى تم التعاقد عليها بالبيع بمساحة ٤٦٥، ١٥ فدان ضمن المشروع القومى للإسكان بنسبة (٥٠٪) من المساحة لبناء وحدات الإسكان القومى و(٥٠٪) من المساحة لبناء وحدات إسكان حر بالمنطقة المحصورة بين طريقى الفيوم والواحات بمدينة ٦ أكتوبر وفقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية والقرار الوزارى رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ :

وعلى مذكرة السيد المهندس نائب رئيس الهيئة لقطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٠١٤/٥/١١ المعروضة على السيد المهندس الوزير بطلب استصدار القرار الوزارى المعروض :

قرر :

مادّة ١ - يعتمد تعديل تخطيط وتقسيم المساحة المخصصة لنقابة التجاريين بمساحة ١٥,٤٦٥ فدان ، أي ما يعادل ٦٤٩٥٣ م^٢ (فقط أربعة وستون ألفاً وتسعمائة وثلاثة وخمسون متراً مربعاً) لإقامة مشروع سكني (بنسبة «٥٠٪» من المساحة لبناء وحدات الإسكان القومي و«٥٠٪» من المساحة لبناء وحدات إسكان حر) بنطقة حدائق أكتوبر بمدينة ٦ أكتوبر ، وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة وقائمة الشروط المرفقة الخاصة بالمشروع والعقد المبرم بين الهيئة ونقابة بتاريخ ٢٠٠٨/١٢/١٦ والتي تعتبر جميعها مكملة لهذا القرار .

مادّة ٢ - تلتزم النقابة بإنهاء تنفيذ الأعمال على إجمالي مساحة المشروع في موعد غايته ٢٠١٤/١١/٢١ وذلك وفقاً للتيسيرات المنوحة من مجلس الوزراء في جلسته رقم (١١) المنعقدة بتاريخ ٢٠١٢/١١/٢١ ، وقرار مجلس إدارة الهيئة بالجلسة رقم (٧٢) بتاريخ ٢٠١٤/١١/١٩ وفي حالة عدم التزامها بذلك يتم اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن .

مادّة ٣ - تقوم النقابة بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق في إطار المخطط المقدم عن المساحة المتعاقد عليها والبرنامج الزمني المعتمد لدراستها واعتمادها من الهيئة قبل البدء في التنفيذ .

مادّة ٤ - تلتزم النقابة بالتعهدات المقدمة منها بتاريخ ٢٠١٣/٩/٢٦ ، وفي حالة عدم التزامها بذلك يتم اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن .

مادّة ٥ - تلتزم النقابة بموافاة جهاز المدينة المختص بالمستندات الازمة لاستخراج التراخيص طبقاً للأحكام التي تضمنها قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية المشار إليه .

ماده ٦ - تلتزم النقابة بتنفيذ المشروع على المساحة الواردۃ بالمادة (١١) من هذا القرار والمحدة بالبند الرابع من عقد البيع البرم بتاريخ ٢٠٠٨/١٢/١٦ ، وذلك بعد استخراج التراخيص الواردۃ بالمادة (٥) من هذا القرار ووفقاً للشروط المرفقة بالقرار .

ماده ٧ - تلتزم النقابة بتوفير أماكن انتظار للسيارات بواقع ٧ . . موقف / وحدة سكنية بمنطقة الإسكان القومى وبواقع موقف / وحدة بمنطقة الإسكان الحر .

ماده ٨ - يُنشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

ورئیس مجلس إدارة هیئة المجتمعات العمرانية الجديدة

أ. د. مهندس / مصطفى كمال مدبولي

الشروط المرفقة بالقرار الوزاري

الصادر لنقابة التجاريين بشأن اعتماد جزء من قطعة الأرض (٤٦)

بمساحة ٤٦٥ فدان ١٥،

ضمن المشروع القومي للإسكان

(نسبة «٥٠٪» إسكان حر و «٥٠٪» إسكان قومي)

بالمنطقة الخصورة بين طريق الفيوم / الواحات (حدائق أكتوبر) بمدينة ٦ أكتوبر

مساحة المشروع :

إجمالي مساحة قطعة الأرض المخصصة للمشروع ٤٦٥ فدان ،

أى ما يعادل ٣٩٥٤ م٢ .

مكونات المشروع :

١ - الأرض المخصصة للإسكان بمساحة ٥٦٩،٦٧ فدان ، أى ما يعادل ٣٨٩٨،٢٤ م٢ ،

وتمثل نسبة (٣٦,٧٩٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٢ - الأرض المخصصة لمنطقة الخدمات بمساحة ١٣٠ فدان ، أى ما يعادل ٤٤٤٨,٢٧ م٢ ،

وتمثل نسبة (٤,٨٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٣ - الأرض المخصصة للطرق الداخلية ومواقف انتظار السيارات بمساحة ٦٤,٢ فدان ،

أى ما يعادل ١١٠,٥٧ م٢ ، وتمثل نسبة (١٧,٩٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٤ - الأرض المخصصة للطرق الخارجية بمساحة ١١٢,٢ فدان ، أى ما يعادل ٤٤٨٨,٥ م٢ ،

وتمثل نسبة (١٣,٦٢٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٥ - الأرض المخصصة للمناطق الخضراء بمساحة ٣٧٣٥ فدان ،

أى ما يعادل ٩٨,٩٨ م٢ ، وتمثل نسبة (٢٤,١٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

المساحة المخصصة للإسكان لـكامل المشروع :

١ - تبلغ الأراضي المخصصة للإسكان ٦٩,٥ فدان ، أي ما يعادل ٦٧,٦٧ م٢ ،

وتمثل نسبة (٣٦,٧٩٪) من إجمالي مساحة الأرض ، وتنقسم إلى :

الأراضي المخصصة للإسكان القومي ٢,٩٨ فدان ، أي ما يعادل ٢,١٢٥١٢ م٢ ،

وتمثل نسبة (١٩,٢٦٪) من إجمالي مساحة الأرض طبقاً للجدول التالي :

النموذج	النماذج	النماذج	النماذج	النماذج	النماذج
(١)	(٢)	(٣)	(٤)	(٥)	(٦)
عمارات الإسكان القومي مساحة الشقة ٦٢م٢ صافي عدد الأدوار ، أرضي (٣ وحدات) + ٤ أدوار (٤ وحدات بالدور)	عمارات الإسكان القومي مساحة الشقة ٦٢م٢ صافي عدد الأدوار ، أرضي (٢ وحدات) + ٤ أدوار (٤ وحدات بالدور) + بدوروم انتشار سيارات	اجمالى الإسكان القومى			
٤٨٩٦ م٢	٣٤٢	١٨	٣٢٧ م٢	٩٥	٥

اشتراطات الإسكان القومي :

النسبة البنائية (F.P.) بالنسبة لعمارات الإسكان القومي لا تزيد عن (٥٠٪)

من المساحة المخصصة للإسكان القومي .

الرددود :

يتم ترك مسافة لا تقل عن ١٠ أمتار بين واجهات العمارتـ السكنية (إسكان قومي) .

يتم ترك مسافة لا تقل عن ٨ أمتار بين حد المبني السكنى وأرض الخدمات .

لا تقل المسافة بين عمارتـ الإسكان وحد أرض الجار عن ٦ أمتار .

بالنسبة للعمارات على الطرق الخارجية يكون الرددود ٤ أمتار بعد الرصيف ،

وبالنسبة للطرق الداخلية يكون الرددود مترين بعد الرصيف .

الوحدة السكنية بالنسبة لعمارات الإسكان القومي بمسطح لا يتعدى ٦٣م٢

**صافى ، شاملـاً الحواـنـط ولا يحمل عليه مسطح السلام الخارجـي أو المناور ويتم احتساب
البلكونـات بـنـصـف مـسـطـحـها .**

الارتفاع المسموح به بالنسبة لعمارات الإسكان القومي بالمشروع (أرضي + ٤ أدوار)

بـاـ لا يـتـعـدـى ١٨ مـتـراـ (الارتفاع المسموح به من هـيـثـة عمـليـات القـوات المـسلـحة) .

الكثافة المسموح بها للإسكان القومي تتراوح بين ١٤٠ - ٢٤٠ شخصاً / فدان .

أماكن انتظار السيارات :

بالنسبة للإسكان القومي يتم توفير أماكن انتظار للسيارات بحد أدنى (٧٠٪) من إجمالي عدد الوحدات السكنية بالمشروع .
الأراضي المخصصة للإسكان الحر ٢,٧١ فدان ، أي ما يعادل ٦٧,٦٧,٣٨٦ م٢ ، وتحل نسبة (١٧,٥٣٪) من إجمالي مساحة الأرض طبقاً للجدول التالي :

النموذج	النموذج	النماذج	النماذج	النماذج	النماذج
نماذج (د)	نماذج (د)	نماذج (د)	نماذج (د)	نماذج (د)	نماذج (د)
عمارات الإسكان الحر مساحة الشقة ١٠٠ - ١٢٠ م٢ صافي عدد الأدوار، أرضي (وحدة تان) + ٢ أدوار (٤ وحدات بالدور)	٢,٧١٢٤ م٢	١٦٨	١٢	٢,٤٢٧ م٢	٢,٥١٢٤ م٢
اجمالي الإسكان الحر					

اشتراطات الإسكان الحر :

النسبة البنائية (F.P.) بالنسبة لعمارات الإسكان الحر لا تزيد عن (٤٥٪) من المساحة المخصصة للإسكان الحر .

الردود :

يتم ترك مسافة لا تقل عن ٨ أمتار بين واجهات العمارت السكنية (إسكان حر) .

يتم ترك مسافة لا تقل عن ٨ أمتار بين حد المبني السكنى وأرض الخدمات .

لا تقل المسافة بين عمارت الإسكان وحد أرض الجار عن ٦ أمتار .

بالنسبة للعمارات على الطرق الخارجية يكون الردود ٤ أمتار بعد الرصيف ، وبالنسبة للطرق الداخلية يكون الردود مترين بعد الرصيف .

الارتفاع المسموح به بالنسبة لعمارات الإسكان الحر (أرضي + ٣ أدوار) .

(٥٠٪) من عدد وحدات الإسكان الحر لا تزيد مساحته عن ١٠٠ م٢ .

(٥٠٪) من عدد وحدات الإسكان الحر لا تزيد مساحته عن ١٢٠ م٢ .

يتم ترك مسافة لا تقل عن ٨ أمتار بين واجهات العمارت السكنية (إسكان حر) .

بالنسبة للإسكان الحر يتم توفير مواقف انتظار سيارات بمعدل موقف سيارة / وحدة سكنية .

مساحة منطقة الخدمات لـكامل المشروع :

إجمالي المساحة المخصصة للخدمات ١,٣ فدان ، أى ما يعادل ٥٤٤٨,٢٧ م^٢ ،

وتشكل نسبة (٤,٨٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع طبقاً للجدول التالي :

النشاط	المساحة	نسبة البناء (كم أقصى)	الارتفاع	التردد	أمامى	خلص	جانبى
سوق تجاري	٢م ٤٥٦٩,٥٠	% ٤٠	٢٤	٦	٦	خلص	جانبى
المسجد	٢م ٨٧٨,٧٧					يتم الالتزام بالاشتراطات البانى الدينية المعمول بها فى الهيئة	
الاجمالى	٢م ٥٤٤٨,٢٧						

تلتزم النقابة بأن تكون مناطق الخدمات خدمة قاطنى المشروع فقط ولا يكون لها تخدام من الطرق الخارجية وفي حالة التخدام من الطريق الخارجى أو استثمارها من غير قاطنى المشروع يتم تسعير الخدمات بواسطة اللجان المختصة بالهيئة بعد موافقة قطاع التخطيط والمشروعات .

يتم الالتزام بالاشتراطات البانية (نسبة بنائية - ارتفاع - ردود) لكل نشاط طبقاً لاشتراطات المشروعات الاستثمارية الجارى تطبيقها بالهيئة .

يتم توفير موقف انتظار سيارات بمنطقة الخدمات بواقع سيارة/٠٥ م^٢ من المبنى المغلقة ، وبالنسبة للأنشطة الخدمية ذات الطبيعة الخاصة يتم توفير موقف انتظار سيارات طبقاً للمعدلات .


مفوض النقابة

محمد محمود مكي



الاشتراطات العامة

- ١ - يبلغ أقصى ارتفاع للمباني السكنية - عمارت إسكان قومي (أرضي + ٤ أدوار) ، عمارت إسكان حر (أرضي + ٣ أدوار) بما لا يتعدى الارتفاع المسموح به ١٨ متراً ، ويسمح بإقامة دور البدرورم بدون مسؤولية جهاز المدينة عن توصيل المرافق لدور البدرورم .
- ٢ - يتم الالتزام بالاشتراطات البنائية للخدمات (نسبة بنائية - ارتفاع - ردود) الجاري تطبيقها بالمشروعات الاستثمارية بالهيئة طبقاً لكل نشاط على حدة .
- ٣ - لا يجوز إقامة أية منشآت في مناطق الردود .
- ٤ - مراقب وخدمات الأسطح بالمباني السكنية : هي الملحقات التي بنيت أعلى سطح البناء مثل آبار السلالم والمخازن والغرف الخدمية التي لا تكون في مجموعها وحدة سكنية بل تكون تابعة في استعمالها لباقي وحدات البناء المقفلة المصحح بها ، على ألا تزيد في مجموعها عن (٢٥٪) من المساحة المسموح ببنائها بالدور الأرضي ووفقاً لاشتراطات الهيئة .
- ٥ - تتولى نقابة التجاريين على نفقتها تصميم وتنفيذ شبكات المرافق الداخلية من : (مياه وصرف صحي ورى وكهرباء وتليفونات وغاز) وتوصيلها بالمباني وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة مع ربط الشبكات الداخلية بالشبكة الرئيسية ، هذا ومن المعلوم أنه يتم تحديد المقتنات المطلوبة من : (مياه - صرف صحي - كهرباء - تليفونات) طبقاً للقواعد المعمول بها بالهيئة وأن تقوم النقابة بتشغيل وصيانة المرافق الداخلية بكل أنواعها لحين تسليمها إلى الجهات المعنية .
- ٦ - تتولى النقابة على نفقتها الخاصة تنسيق الموقع من ممرات وشبكة الري وأعمدة الإنارة الداخلية لممرات المشاة وتنفيذ البردورات والأرصفة والتبليطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكسيات وخلافه .

- ٧ - تتولى النقابة على نفقتها الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورصفها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .
- ٨ - تلتزم النقابة بالسماح لمهندسي الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفتيش الفني للاشتراطات البنائية والترخيص الصادر للמבנה وكذا التفتيش الفني واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من النقابة المعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .
- ٩ - تلتزم النقابة باعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .
- ١٠ - تتولى النقابة على نفقتها الخاصة صيانة الأعمال الموضحة في الفقرات (٥ ، ٦ ، ٧) .
- ١١ - تلتزم النقابة بالبرنامج الزمني المعتمد من الهيئة .
- ١٢ - يجب توفير مواقف انتظار سيارات بمنطقة الخدمات بواقع موقف سيارة / ٢٥ م٢ من المبني المغلقة ، وبالنسبة للخدمات ذات الطبيعة الخاصة يتم توفير مواقف انتظار سيارات طبقاً للمعدلات .
- ١٣ - يتم توفير أماكن لانتظار السيارات بعد أدنى (٧٠٪) من إجمالي عدد الوحدات بالمشروع للإسكان القومي ، ويعدل موقف سيارة / وحدة سكنية للإسكان الحر .
- (طرف أول)
- (إمضاء)
- مفوض النقابة
- محمد محمود مكي



الطباطبائي



الطباطبائي هو أحدث إصدارات الأكاديمية للطباطبائي للنشر والتوزيع

الطباطبائي يحيي التراث العربي والعربي في كل مكان

الطباطبائي يحيي التراث العربي والعربي في كل مكان